



معاني السؤال في القرآن الكريم *The concept of questions in the holy Quran*

سمير ربوذي*

مخبر المسألة البيداغوجية والمسائل المتعلقة بها

المدرسة العليا للأساتذة (الجزائر)

rabouzi.samir@ens.bousaada.dz

تاريخ النشر: 15.03.2026

تاريخ القبول: 05.12.2025

تاريخ الاستلام: 07.10.2025

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة معاني السؤال في القرآن الكريم، وأهم أنواعه واستعمالاته. ومع أهمية أسلوب السؤال في حقل البحث العلمي، وشق ميادين المعرفة، بل وفي أغلب عمليات التواصل بين الناس بمختلف مستوياتهم ولغاتهم، إلا أننا لا نكاد نجد له ذكراً في كتب العربية التي لا ينبغي أن يُظنَّ أن هناك مسألة صغيرة أو كبيرة من المسائل المهمة في مجال البيان والتواصل لم تُلقَ بظلالها عليها، ويزيد هذه الإشكالية تعقيداً أن أسلوب السؤال والجواب يُعدُّ أسلوباً تواصلياً فريداً لا يمكن الاستغناء عنه في أكثر الخطابات العلمية والأدبية، وحتى العامية، بل ولا في العمليات الذهنية؛ الاختيارية منها والاضطرارية، التي تنشأ عنها أكثر التصورات العقلية، والآراء الفكرية لدى عامة العقلاء؛ من أجل ذلك وغيره يأتي هذا المقال مُبرزاً أهم أسباب غياب مصطلح السؤال عن عامة كتب العربية، مُرفقاً ذلك دراسة إحصائية تحليلية لموارد هذه اللفظة باشتقاقاتها المختلفة، واستعمالاتها المتنوعة في القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية: السؤال؛ الاستفهام؛ الاستعطاء؛ القرآن الكريم؛ النحو العربي؛ البلاغة العربية.

Abstract:

This study examines the meanings of “question” in the Qur’an, as well as its main types and usages. Despite the great importance of the interrogative form in the field of scientific inquiry, across various branches of knowledge, and in most processes of communication among people of different levels and languages, one scarcely finds any discussion of it in Arabic linguistic works—works that are not expected to have overlooked even the smallest of significant issues related to expression and communication. This absence becomes even more striking considering that the question-and-answer form constitutes a distinctive communicative method indispensable in most academic, literary, and even colloquial discourse, as well as in both voluntary and involuntary mental processes that generate the majority of human conceptions and intellectual opinions. For these and other reasons, this paper seeks to highlight the main causes behind the absence of the term “question” from the majority of Arabic linguistic works. It also presents a statistical and analytical study of the occurrences of this term, along with its various derivatives and usages, in the Qur’an.

Keywords: question; interrogation; request; the Qur’an; Arabic grammar; Arabic rhetoric.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة

الحمد لله الذي علّم القرآن، خلق الإنسان علّمه البيان، والصلاة والسلام على من أرسله الله تعالى رحمة للعالمين؛ الإنس منهم والجان، وجعل كتابه الكريم أعظم آية أنزلها عليه، وتكفل بحفظه في كل زمان ومكان، واختار له أشرف اللغات التي نطق بها الناطقون على مرّ الدهور والأزمان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيّه من خلقه وخليله، صلّى الله وسلم عليه، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان، أما بعد:

فإنّ لأسلوب السؤال مكانة لا تخفى، ومنزلة في اللغات جميعها لا تُنكر؛ فهو -من حيث كونه لفظاً- له استعمالات كثيرة، واشتقاقات عديدة تعكس مدى وفرة في الاستعمال اللساني، ومزيته عليه، ولا غرابة أن ذكر في القرآن الكريم باشتقاقات مختلفة تسعاً وعشرين ومائة مرة. ومن حيث كونه أسلوباً تواصلياً يُعدّ قطب رحي العملية الكلامية، ولا سبيل إلى تواصل الجماعات الناطقة -كأنه ما كانت لغتها- إلا بالاعتماد عليه، والاهتمام به؛ فما العلم إلا سؤال وجواب، وما الفكر الإنساني إلا محاولات متكررة للإجابة عن تساؤلات مهمّة؛ منها ما يربط العبد بخالقه، ومنها ما يربطه بالواقع العلمي والعملية الذي يعيش فيه؛ ولذلك فلا غرابة في أن كثرت الأسئلة المذكورة والمستعملة في القرآن الكريم حتى عدّت بالمئات، بل تجاوزت الألف أسلوب؛ فالسؤال وسيلة قويّة ونافعة في أبواب الدعوة إلى الله تعالى، وتقدير المسائل العلمية، والحقائق الشرعية، ومجادلة المعاندين، وإقامة الحجّة على المخالفين... ولا غرابة أيضاً في أن يكثر السؤال في عرصات يوم القيامة لأنّ به يظهر عدل الربّ تبارك وتعالى في خلقه، ورحمته التي وسعت كلّ شيء، مع غناه سبحانه عن ذلك، وعدم استحقاق أحدٍ من خلقه أن يسأله لم فعلت ولم لم تفعل، أو أن يطالبه بأدلته على أحكامه الجزائية، لاسيما وقد نطقت الجلود، والأيدي، والأرجل، والألسنة عنه أصحابها، وقرأ كلّ كتابه بنفسه فكان هو المتهّم، والشاهد، والقاضي في آن؛ قال الله تعالى مُقْسِمًا: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 06]، وقال سبحانه: ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: 14].

وأما من حيث كون السؤال مصطلحاً علمياً، وأسلوباً بلاغياً يدخل تحتَه قسم مهمّ وواسع من أقسام الإنشاء الطلبي؛ هو الاستفهام؛ فلا نكاد نجد له ذكراً في كتب العربية، بما في ذلك كتب المعاجم التي لا يكاد يتردّد المطّلع عليها في القول إنّها لم تترك شاردة ولا واردة من ألفاظ العربية إلا تحدّثت عنها، وعرّفت بها كأحسن ما يكون التعريف والبيان؛ لا نكاد نجد له ذكراً فيها لأنّ هذه الكتب الضخمة، والأسفار العظيمة تابعت كتب النحو والبلاغة والتفسير وغيرها في عدم أفراد مباحث مستقلة لموضوع السؤال لموانع عديدة أهمّها المانعان الآتيان:

- أنّ السؤال كما أنه يُطلق على الاستعلام والاستخبار، فإنّه يطلق أيضاً على الاستعطاء والاستجداء؛ أي طلب مال أو نحوه، ومنه كلمة التسؤل، والمسألة المنهي عنها شرعاً؛ فلمّا كان ذلك كذلك لم يشأ أهل

العلم قديماً أن يُفردوا هذا الموضوع بدراسة، ويبينوا أساليبه وأغراضه، واكتفوا بدراسة الاستفهام الذي ليس له إلا رواقٌ دلاليّ واحد في الاستعمال العربي، وإن تعدّت أغراضه، واتّسعت معانيه كما سيأتي بيّانه موجزاً في موضعه من هذا البحث.

- وأنّ صور الاستفهام عندهم منضبطة ومعدودة؛ وهي كلّ تركيب استعملت فيه أداة من أدوات الاستفهام الموضوعة؛ وعددها إحدى عشرة أداة⁽¹⁾ في عمّة كتب النحو والبلاغة، بخلاف السؤال الذي يكون بأداة وبغير أداة؛ كما في قوله تعالى: ﴿أَفَتَبْنَا﴾، وقوله: ﴿أَفْتُونِي﴾، ﴿أَتَشْفُونِي﴾، ﴿نَبِّئْنَا﴾، وقول جبريل عليه السلام في سؤاله لنبيّنا ﷺ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ»، «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ»⁽²⁾، ومما يؤكّد على أنّ هذا العبارات تؤدّي مؤدّى الاستفهام بأداة، وربما أكثر: أنّه ورد في بعض روايات هذا الحديث قول جبريل عليه السلام: «يَا مُحَمَّدُ مَا الْإِسْلَامُ؟»⁽³⁾ وكانت إجابات النبي ﷺ عن كلا السؤالين واحدة؛ فدلّ ذلك على أنّ السؤال الاستفهامي يكون بأداة وبغير أداة.

وليس مسألة التفريق بين الاستفهام والسؤال هدفاً من الأهداف التي يتوخّى بحثنا هذا تحقيقها، فلا يعنينا منها إلا اعتقاد كون الاستفهام نوعاً من نوعي السؤال، وإنّما نصبو في هذا البحث إلى تتبع موارد ألفاظ السؤال في القرآن الكريم، وما يتعلق بها من ألفاظ الاستنباء والاستفتاء ونحوها، ودراستها دراسة موضوعية لغوية للوقوف على أهمّ ما تكتنفه من فوائد ولطائف، وقد بذلنا الجهد قبل الخوض في دراسة هذا الموضوع بحثاً عن دراسات سابقة قد تكون سلّطت الضوء على هذا المبحث فلم نقف إلا على عدد قليل من المؤلفات اشتملت عناوينها على لفظ السؤال تصريحاً، من أهمها الثلاثة الآتية:

- السؤال والجواب، دراسة نحوية وبلاغية وقرآنية، موسوني محمد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004م. رسالة بسيطة، فيها بعض التعريفات.
- السؤال والجواب في آيات الكتاب، عطية محمد سالم، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط1، 1425هـ/2004م، كتاب كبير الحجم، أكثره مباحث فقهية حول مواضع يسألونك في القرآن الكريم، ولا تكاد تربطه صلة بالدرس النحوي، ولا البلاغي، ولا مسألة استعمال لفظ السؤال في القرآن، والمعاني التي استعملت للدلالة عليها.
- المطابقة بين السؤال والجواب في النظم القرآني، هنداي، محمد، د.ط، 1995. دراسة خصصت بكاملها لقضية المطابقة اللفظية والمعنوية بين جملي السؤال والجواب في القرآن الكريم.

وأما ما سوى هذه المؤلفات فإنّ دراسات في الاستفهام يغلب عليها الطابع النحوي أو البلاغي، وإما مقالات ورسائل جامعية ركّز أصحابها على الفوائد التربوية لأسلوب السؤال، أو أهميته في التعليم، أو

(1) وهي: الهمزة، وهل، ومن، وما، ومتى، وأين، وأيان، وأتى، وكيف، وكم، وأئ.

(2) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... رقم: 08، ج1، ص36.

(3) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في الإيمان، رقم: 63، ج1، ص24.

الجدال، أو المناظرة، أو نحو ذلك، أمّا أن يكون هنالك بحث أفردته صاحبه لدراسة معاني السؤال المذكورة في القرآن الكريم، سواءً الأسئلة المستعمل في تراكيها لفظ السؤال، أم غيرها، فلم يوصل البحث الطويل إلى الوقوف على شيء منها؛ فكان ذلك دافعاً إلى تسويد هذه الصفحات، نسأل الله تعالى أن يجعل فيها النفع والبركة، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

2. إحصاء مادة سأل في القرآن الكريم

ذكرت مادة (سأل) في القرآن الكريم تسعا وعشرين ومائة مرة، مستعملةً في نوعين اثنين من الاستعمال؛ أحدهما السؤال الاستعلامي⁽¹⁾؛ أي الذي يُطلب به حصول العلم بالمستؤول عنه، وهو ما يُعبّر عنه في كتب العربية بالاستفهام، ومن أشهر تعريفاته قول السيوطي رحمته: "اعلم أنّ حقيقة الاستفهام أنه طلب المتكلم من مخاطبه أن يحصل في ذهنه ما لم يكن حاصلًا عنده مما سأل عنه"⁽²⁾. ويأتي معنا أنهم أرادوا بهذا التعريف ما اصطلاحوا عليه "الاستفهام الحقيقي"، وأنّ هناك نوعاً آخر للاستفهام أطلقوا عليه اسم الاستفهام المجازي؛ لا يكون صاحبه متطلباً حصول أمر لم يكن حاصلًا في ذهنه قبل السؤال عنه، وأنّ هذا التقسيم وإن كان يخلّ مشكلة الاستفهام عمّا هو معلوم، إلا أنّه يُبقي مشكلة استعمال هذا المصطلح في حقّ الله تعالى قائمة؛ فمن المعلوم أنّ الله -جلّ وعلا- وصف نفسه بالعلم، والخبر، ولكنه لم يصف نفسه بالفهم، ولا سعى نفسه فاهما ولا فهيمًا، وهذه النقطة ممّا يُضاف إلى الثمرات النفيسة التي كان الدرس النحوي والبلاغي ليغنمها لو استعمل مصطلح السؤال بدل الاستفهام، أو على الأقل استعمال مصطلح الاستعلام أو الاستخبار.

نأتي الآن إلى النوع الثاني لاستعمال لفظ السؤال في القرآن الكريم؛ وهو السؤال الاستعطائي، وعدد ألفاظه المذكورة في القرآن الكريم تكاد تكون على النصف من ألفاظ السؤال الاستعلامي، وإنما لم نجزم هنا ببيان عدد الموارد والنسبة بين الاستعمالين لأنّ بعض هذه الألفاظ يحمل الدلالة على المعنيين كليهما؛ الاستعلام، والاستعطاء، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَزْ﴾ [الضحى: 10]؛ فالسائل المنهي عن نهزه في هذه الآية الكريمة وإن كان المتبادر إلى الذهن أول الأمر هو سائل المال والطعام ونحوه، إلا أنّه يشمل أيضا سائل العلم، وربما من باب أولى، ويجدر التنبيه على أنّ هذا النوع من ألفاظ السؤال ذات الدالّتين عدده قليل جدا في القرآن الكريم؛ بل هو لا يجاوز عدد أصابع اليد الواحدة.

وممّن وقفت على كلام له يصنّف فيه ألفاظ السؤال هذا التصنيف: الراغب الأصفهاني في المفردات⁽³⁾، غير أنه حصر سؤال النمط الثاني في طلب المال أو ما يؤدي إليه، وهذا الحصر فيه نظر؛ إذ قد لا يكون الشيء المستؤول مالا ولا ما يؤدي إليه؛ كعفو مثلا، أو نصيحة، أو نحوهما.

(1) يأتي بيان أن الاستعلام من صيغ السؤال، فهو جزء من أجزاءه، ولكننا سنطلقه على السؤال في بحثنا هذا من باب إطلاق الجزء على الكل لأهميته وشرفه، وللإشارة إلى كثرته وحاجة العملية التواصلية إليه.

(2) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج 7، 43.

(3) انظر الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص 437.

- وأما الدامغاني فذهب إلى أن السؤال يرد في القرآن الكريم على سبعة أوجه هي:
- الاستفتاء؛ كلفظة: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ في جميع مواضعها.
 - الاستمache؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَ﴾ [الضحى: 10].
 - الدعاء؛ ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: 1].
 - المراجعة في الكلام والاعتراض؛ كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: 46]، وقوله: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ﴾ [الكهف: 70].
 - الطلب؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ [الشعراء: 109] أي ما أطلب منكم.
 - الحساب؛ ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: 6].
 - المخاصمة؛ ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: 1]⁽¹⁾.

وهذا التقسيم وإن بدا لناظره تقسيمًا منهجيا قائما على إحصاء وتدقيق، إلا أنه في الحقيقة أشبه ما يكون بالتمثيل لبعض معاني السؤال الجزئية لا جميعها؛ فهو من جهة قسّم ما ليس حقّه أن يُقسّم؛ كما هو الحال في الوجه الرابع والسادس والسابع، وربما الأول أيضا؛ إذ كلّها أسئلة استجوابية يُطلب بها بيان خبرٍ أو علمٍ بمسألة. ومن جهة أخرى جمع بين ما حقّه أن يفترق، كما في الوجه الرابع؛ إذ أورد فيه مثالا عن السؤال الاستجوابي الاستعطائي؛ وهو قوله تعالى: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: 46]. ومثالا آخر عن السؤال الاستعلامي؛ وهو قوله سبحانه: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ﴾ [الكهف: 70].

ومما يُشكّل على هذا التقسيم أيضا أنّ صاحبه لم يذكر من بين معاني السؤال التي وقف عليها في القرآن الكريم، وقال إنها سبعة، معنّى مهمّا وكثير الاستعمال في خطابات الناس، وفي القرآن الكريم أيضا؛ وهو الاستخبار، الذي ليس الغرض منه أي معنى من المعاني السبعة التي ذكرها الدامغاني رحمته؛ ومن أمثلته الكثيرة في القرآن الكريم قوله تعالى حكاية لقول نبي الله يوسف عليه السلام: ﴿فَسَأَلَهُ مَا بَأَلُ الْيَسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: 50].

ولما كان ذلك كذلك فقد اكتفينا بالتقسيم الثنائي لألفاظ السؤال الواردة في القرآن الكريم، وفي كلام العرب عامّة؛ وهو تقسيم السؤال إلى سؤال استعلامي استخباري، وسؤال استعطائي استجدائي، ولأننا لم نشأ عرض جميع ما ذكر في كتاب الله تعالى من ألفاظ اشتقت من مادّة (سأل)؛ لعدم الفائدة في ذلك أو ضآلتها من جهة، وتجنّبا للتطويل من جهة أخرى؛ فإننا ارتأينا عرضها في جدول قسّمنا خاناته تقسيما لا ندعي أنّ له ثمرات علمية معتبرة، غير أنّنا نرجو أنّ تكون أقلّ حسناته بعض الملاحظات التي نذكرها بعض عرضه، وأنّه يضع جميع موارد ألفاظ السؤال في القرآن الكريم أمام القارئ الكريم في صورة واضحة وموجزة، وبالله التوفيق.

(1) ينظر الدامغاني، الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، ج 1، ص 431، 432.

• مجلة الشهاب • كلية العلوم الإسلامية • جامعة الوادي - الجزائر •

مما يُلاحظ على ألفاظ مادة سأل المذكورة في القرآن الكريم أنها كثرت في الأفعال وقلت في الأسماء؛ فوردت اسما أربع عشرة مرة فقط، ثمانية منها صيغت جمعا، ووردت فعلا خمس عشرة ومائة مرة، كان النمط الاستجوابي الأوفر نصيبا منها، حيث حاز سبعا وثمانين لفظة، فكان الاهتمام به أكثر من النمط الثاني لمكانته وأهميته في حياة الناس اليومية. ويُلاحظ أيضا أن أكثر ما تكون لفظة سأل فعلا هو أن تكون فعلا مضارعا، يناسب حكاية أسئلة العباد، كما في ألفاظ يسأل [10 مرات]، ويسألون [29 مرة]، والإخبار بما سيكون من سؤال العباد يوم القيامة، ويظهر ذلك في كل من ألفاظ يُسألون يسألن، فلنسألن، لنسألنهم..

ولا نجد الأمر بالسؤال الاستعطائي موجها من المولى تبارك وتعالى إلا في مواضع ثلاثة، ليس في واحد منها فتح لباب المسألة، وهي التي ورد النهي عنها في كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

3. المعنى اللغوي للسؤال

قال ابن فارس: "السَّيْنُ وَالْهَمْزَةُ وَاللَّامُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ؛ يُقَالُ سَأَلَ يَسْأَلُ سُؤَالًا وَمَسْأَلَةً"⁽¹⁾. وقال ابن منظور: "سأَلْتُهُ الشَّيْءَ، وسأَلْتُهُ عن الشَّيْءِ: سُؤَالًا وَمَسْأَلَةً... سأَلْتُهُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى اسْتَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، قال تعالى: ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ [محمد: 36]، وسأَلْتُهُ عن الشَّيْءِ اسْتَخْبَرْتُهُ..، ورجل سُؤْلَةٌ: كثيرُ السؤال، والفقيرُ يسْئَلُ سَائِلًا"⁽²⁾. قلت: وهذا التفريق بين معني السؤال في كلام ابن منظور هو من أدق ما أنت واقف عليه من تعريفات العلماء للسؤال لغةً واصطلاحاً، وسيأتي قريباً تعليقٌ يسير عليه في الكلام على الفروق التركيبية بين أسلوبَي السؤال: الاستعطائي والاستخباري.

وأما الفيروزآبادي فعرف السؤال بقوله: "سأله كذا، وعن كذا، وبكذا: بمعنى، سُؤَالًا وَسْأَلَةً وَمَسْأَلَةً وَتَسْأَلًا وَسْأَلَةً"⁽³⁾ والذي يظهر على هذا التعريف أنه "لا يفرق بين معاني السؤال في الاستعمال"⁽⁴⁾، وقد استوقفت هذه العبارة الزبيدي في كتابه تاج العروس من جواهر القاموس فذكر أنها محل خلاف بين أهل اللغة، ونقل أقوالاً عن بعضهم، منهم الخفاجي الذي قال إن السؤال يتعدى بنفسه، وبعن، ومن، وفي إذا كان بمعنى الرجاء لا الاستعطاف، والدمامي الذي ذكر أن سأل يتعدى للمال بنفسه، ولغيره بالجار، وفي شفاء الغليل للشهاب أنه يتعدى إلى المسئول عنه بنفسه، وقد تدخل عن على السائل، وقد تدخل على المسئول عنه، ومنهم ابن بري الذي وافق ابن منظور في استعمال مصطلحي الاستعطاء والاستخبار فقال: سأَلْتُهُ الشَّيْءَ؛ بِمَعْنَى اسْتَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، وسأَلْتُهُ عن الشَّيْءِ: اسْتَخْبَرْتُهُ"⁽⁵⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة، ج3، ص124.

(2) لسان العرب، ج3، ص319.

(3) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج3، ص403.

(4) عبد العليم فودة، أساليب الاستفهام في القرآن، ص142، وليس للسؤال في الغالب إلا معنيان: الاستعلام، والاستعطاء.

(5) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ص323-324.

ثم أنشأ الزبيدي قائلا: "وللراغب في مفرداته تحقيق حسن؛ قال: السؤال استدعاء معرفة، أو ما يؤدي إلى المعرفة، واستدعاء المعرفة جوابه على اللسان، واليد خليفة له بالكتابة أو الإشارة، واستدعاء المال جوابه على اليد، واللسان خليفة لها، إما برّد، أو بوعد، أو بر. والسؤال للمعرفة قد يكون للاستعلام، وقد يكون للتبكي، وتارة يكون لتعريف المسئول وتنبيهه، وهذا ظاهر، وعلى التبكي قول: وإذا الموءودة سئلت، والسؤال إذا كان للتعريف يُعدّى إلى المفعول الثاني تارة بنفسه، وتارة بالجار، تقول سألتك كذا، وعن كذا وبكذا، ويعن أكثر، وإذا كان لاستدعاء مال، فإنه يعدّى بنفسه، أو بمن، انتهى" (1).

من خلال هذه التعريفات اللغوية وغيرها يمكن القول إنّ كثيرا من أصحاب المعاجم لم يذكروا تعدّي السؤال الاستخباري بحرف الجرّ الباء، كما أنّه لم يتكلّم إلا قليل منهم على تعدّي السؤال الاستعطائي بمنّ التبعية، منهم الراغب في المفردات، الذي وإن كان قد تنبّه لهذا الأمر، إلا أنّ مما يؤخذ على تعريفه حصره السؤال الاستعطائي في طلب مال أو ما يؤدي إليه، وقد تقدّم بيان أنّ هذا غير دقيق؛ لأنّ هذا النوع من السؤال وإن كان الغالب فيه أن يكون لطلب مال أو نحوه، إلا أنّه يأتي أيضا لطلب أمورٍ معنوية؛ كعفو، أو نصيحة، أو موعظة، أو نحو ذلك.

ويجدر التنبيه على أنّ "من" التي نتحدّث عنها هنا ليست هي "من" التي تأتي لتأكيد المعنى، والتي يعدّها كثير من أهل اللغة حرف جرّ زائداً، ويتحقّق آخرون على هذه التسمية؛ ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ﴾ [يونس: 72]، وقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾ [سبا: 47]، لسنا نتحدّث عنه هذه، وإنّما المقصودة هي "من" التبعية التي تدلّ هنا على أنّ الشيء المُستعطي هو جزء ممّا يملك المسئول لا كلّ، كما في قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 32].

ولمّا كان هذا هو واقع تعريف السؤال في كتب المعاجم ارتأى الباحث صياغة تعريف لغويّ شامل مؤلّف مما تفرّق بين تعريفات اللغويين وغيرهم، على النحو الآتي: "سأل: سألته عن الشيء وبالشيء: استخبرته، وسألته الشيء أو من الشيء استعطيته؛ فمثال الأول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾ [الأحزاب: 63]، وقوله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: 1]، ومثال الثاني قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا﴾ [الأحزاب: 53]، وقوله سبحانه: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 32].

4. ضوابط مهمة في استعمال مادة (سأل) في العربية

01/ يغلب أن يعقّب السؤال الاستعلاميّ حرف الجرّ "عن"، وندر أن يعقبه "الباء"؛ فلم يرد في القرآن الكريم لا في موضعين قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: 1]، وقوله: ﴿فَسْأَلُ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: 59]، والأمر نفسه بالنسبة لكلام العرب؛ فأكثر ما ورد من الاستعمال الاستخباريّ فيه عدّي بحرف "عن"، وندر جدّا التعدية بالباء، ومن شواهد قول الشاعر:

(1) نفسه.

فإن تسألوني بالنساء فإنني *** خبيرٌ بأدواء النساء طبيب⁽¹⁾.

02/ سؤال الاستعطاء ينصب مفعولين اثنين، ويتصل الفعل منه أو ما ينوب عنه مباشرة بهما، وقد يفصل بين مفعوليه حرف الجر "من" مثال الأول: سألتني بعض الإخوة حاجةً، ومثال الثاني: يسألك من مال الله الذي أتاك.

03/ سؤال الخبر والعلم لا ينصب إلا مفعولا واحداً، ويتعدى إلى مفعوله الثاني بأحد حرفي الجرّ "عن" أو "الباء"، وغياب هذين الحرفين يعني انتقال دلالة فعل السؤال من العلم والمعرفة إلى دلالة الاستعطاء والاستمناح؛ كأن يسقط حرف الجر من قولك مثلاً: سأله عن الطعام.

وأوشك أن يطرد في القرآن الكريم ما ذكر في النقطة الثالثة، لولا أنه أشكل عليّ مثال في سورة المائدة؛ حيث ذكر فيه الفعل (سأل) متصلاً بمفعوله الثاني دون أن يفصل بينهما أحد حرفي الجر "عن" و "الباء"؛ وهذه علامة السؤال الاستعطائي - كما تقدّم معنا - غير أنّ سياق الآية الكريمة لا يحتمل هذا المعنى والله تعالى أعلم؛ يقول جلّ وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُونَ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ تُبَدَ لَكُمْ عَمَّا ءَلَّهَ عَنْهَا ءَلَّهَ غَفُورٌ ءَلِيمٌ 101 قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾، ومحلّ الشاهد هو قوله تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ الذي يوهّم أنّ هذا الفعل هو من السؤال الاستعطائي، مع أنّ ظاهر السياق لا يحتمل إلا معنى الاستعلام الذي دلّت عليه صيغتنا التركيب السؤالي السابقتين له، وأوجز أهم ما ذكره العلماء في هذه المسألة في السطور الآتية:

جوّز بعض أهل العلم أن يكون الضمير في قوله تعالى: ﴿سَأَلَهَا﴾ عائداً على مصدرٍ غيرٍ مذكورٍ دلّ عليه فعلاً ﴿تَسْأَلُونَ﴾؛ أي سأل هذه المسائل، ومن هؤلاء مثلاً: قال ابن كثير⁽²⁾، والبيضاوي⁽³⁾ وهو ظاهر كلام الزركشي⁽⁴⁾، وغيرهم.

واختار فريق من العلماء القول بأن الضمير في سألها عائداً على الآيات لا على المسائل؛ أي قد سأل الآيات، ومن هؤلاء: الطبري⁽⁵⁾ والواحدي⁽⁶⁾ والبعوي⁽⁷⁾، والجصاص⁽⁸⁾ في موضعين من كتابه أحكام

(1) البيت لعلمة بن عبد الفحل، انظر ديوانه، ص35، وهو من بحر الطويل.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج2، ص99.

(3) انظر تفسير البيضاوي، ج1، ص285.

(4) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج4، ص33.

(5) انظر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج5، ص86.

(6) انظر الواحدي: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، ج2، ص234.

(7) انظر البعوي، معالم التنزيل، ج2، ص58.

(8) انظر: الجصاص: أحكام القرآن، ج2، ص606.

القرآن، ونقل في أحد هذين الموضعين قولاً عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قوم عيسى؛ سألوا المائدة ثم كفروا بها، وعن غيره قولاً بأنهم قوم صالح؛ سألوا الناقة ثم عقروها⁽¹⁾.

وذهب أبو السعود إلى أن الضمير في سألها عائدٌ على المسألة، لكن لا عينها بل مثلها⁽²⁾، وإليه ذهب الشوكاني⁽³⁾ إلا أن الأول جعل المماثلة في كونها (أي المسائل) محظورةً، ومستتبعةً بالوبال، وقال إن عدم التصريح بالمثل كان للمبالغة في التحذير. وأما الثاني فجعلها في كونها مما لا حاجة إليه، ولا توجبه الضرورة الدينية⁽⁴⁾.

واختار ابن عاشور رحمته الله أن يكون الضمير عائداً على لفظ ﴿أَشْيَاءٌ﴾ دون مدلوله؛ بتقدير قد سأل أشياء قومٌ من قبلكم، وعُدِّي فعل سأل إلى الضمير على حذف حرف الجر..؛ لأنَّ أصل الضمير أن يعود إلى لفظ باعتبار مدلوله، وقد يعود إلى لفظ دون مدلوله؛ نحو قولك: لك درهمٌ ونصفه، أي نصف درهم لا الدرهم الذي أعطيته إياه⁽⁵⁾.

ولعلَّ اختيار ابن عاشور هذا يتأيّدُ بورود ضميرٍ عائداً على لفظ ﴿أَشْيَاءٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا﴾؛ فعوّد هذا الضمير على ذلك اللفظ مع استعمال حرف "عن" في الموضعين، ثمَّ مجيئه ثانيةً بعده بقليل يرجّح أن يكون الضميران كلاهما عائدين على اللفظ ذاته، وتأمل ذلك مرة أخرى: **سمح.. لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ ثُبِدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ ثُبِدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ 101 قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ..**

فاجتمع لدينا في هذه المسألة أربعة أقوال نلخصها فيما يأتي:

- أن يكون الضمير في قوله تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ في محلّ نصب مفعول به هو لفظ: (هذه المسائل).
- أو يكون في محلّ نصب مفعول به أيضاً، لكن على تقدير أنّه لفظ الآيات؛ أي المعجزات.
- الثالث هو نفسه القول الأول، إلا أن الأول قدر المسائل ذاتها، وهذا قدر مثلها في الخطورة أو عدم الجدوى.

- القول الرابع قول ابن عاشور، أنّ الآية فيها حرف جرٍّ مقدّر؛ أي: قد سأل عنها قومٌ من قبلكم.

ويمكن أن نضيف احتمالين آخرين والله تعالى أعلم:

(1) السابق، ج2، ص607.

(2) انظر تفسير أبي السعود، ج3، ص86.

(3) انظر الشوكاني، فتح القدير، ج2، ص119.

(4) نفسه.

(5) أصل الضمير أن يعود إلى لفظ باعتبار مدلوله وقد يعود على لفظ دون مدلوله نحو قولك لك درهم ونصفه، أي نصف درهم لا الدرهم الذي أعطيته إياه، انظر الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج7، ص69.

- الأول أن يكون الضمير في قوله تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ في محل نصب نائب مفعول مطلق؛ بمعنى: قد سأل مسألة وسؤالاً، كما في قوله تعالى في السورة نفسها وبعدها بآيات قلائل: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: 115]؛ فالضمير في قوله تعالى: ﴿لَا أُعَذِّبُهُ﴾ في محل نصب نائب مفعول مطلق.
- والاحتمال الآخر فيه بحث لطيف، يشبه إلى حد بعيد القولين الأول والثاني أنفي الذكر؛ وفيه يمتزج السؤال الاستعلامي مع السؤال الاستعطائي في تركيب واحد؛ حيث يقوم السؤال الاستعطائي مقام السؤال الاستخباري من جهة أن السائل المستخبر هو في الحقيقة طالب إجابة من مسؤوله؛ فكأن هذه الإجابة حاجة في يد هذا المسئول يطلبها السائل أو يطلب شيئاً منها؛ وبعبارة أخرى نقول: إن كل سؤال استخباري يمكن أن نقدر بعد فعل السؤال فيه كلمة "الإجابة"؛ فإذا قلنا مثلاً: سأل الطالب أستاذه عن صفة صلاة الخوف، أو عن أية مسألة أخرى، أو سأل فلان فلاناً عن حاله، أو عن أي شيء مما يتساءل الناس عنه في حياتهم اليومية، أو مجالسهم العلمية، فإن في ذلك كله -والله أعلم- محذوقاً هو الإجابة، ومحلّه بين المفعول الأول الذي هو الضمير المتصل بكل فعل سؤال من الأمثلة المذكورة، وبين حرف الجر بعده؛ بمعنى: سألته الإجابة عن صلاة الخوف، وسأله الإجابة عن أحواله، وهكذا، غير أن المحفوظ من كلام العرب أن تُحذف هذه الكلمة، ويُميز بين السؤال الاستخباري والسؤال الاستعطائي بتعدية كل منهما بحرف جرّ يبين حقيقته، إلا في حالات نادرة يخرج فيها السؤال الاستخباري مخرج السؤال الاستعطائي؛ من باب أن الأول هو في الحقيقة استعطاءً لخبرٍ أو علمٍ، فيكون قول القائل مثلاً: سألته عن حال أبيه بمنزلة قوله: سألته إجابةً عن حال أبيه بمعنى استعطيته إياها.

5. التعريف الاصطلاحي للسؤال

قال صاحب التعريفات: "السؤال هو طلب الأدنى من الأعلى"⁽¹⁾، وكأنّه يقصد سؤال الاستعطاء؛ إذ لا تلازم بين علو الرتبة ودنوّها وبين من يطرح السؤال ومن يُوجّه إليه، إلا أن يكون المراد بالسؤال سؤال العلم الذي يقابله الجهل؛ فيُحمّل هذا التعريف وأشباهه على أن الأدنى هو السائل الجاهل بما يسأل عنه، والأعلى هو العالم به أو المطلّع عليه، ولا يخفى أن بين سؤال العلم وسؤال الخبر عمومًا وخصوصًا مطلقًا؛ فكلّ استعلام استخبار بلا عكس، وما أكثر ما يكون السائل أعلى رتبة من المسئول، بل قد يكون ملكًا والمسئول خادم له، أو عبد من عبيده، بل لقد امتلأ القرآن الكريم بذكر أسئلة الربّ تبارك وتعالى لعباده، وتنوّعت هذه الأسئلة تنوعًا كبيرًا، واشتملت على فوائد جمّة، وأغراض بلاغية كثيرة.

(1) علي الجرجاني، التعريفات، ص 123، وانظر أيضا المناوي: التوقيف على مهمات التعاريف، ص 417.

وهذا الذي أجمل الجرجاني ذكره هنا بَسَطَ الكلامَ عليه أبو هلال في الفروق فقال: "والسؤال والأمر سواءً في الصيغة، وإنما يختلفان في الرتبة؛ فالسؤال من الأدنى في الرتبة، والأمر من الأرفع فيها"⁽¹⁾، وسلك هذا المسلك عددٌ من اللغويين وأصحاب المعاجم من غير أن يكون لأحدهم دليل على هذا القول، ولا حجة يستند عليها.

وتجدر الإشارة إلى أن السؤال -بضربيه؛ الاستعطائي والاستعلامي-، ذكر في القرآن الكريم وفي العربية عامة بألفاظ مختلفة؛ فالسؤال الاستعطائي صيغت أفعاله من مادة سأل ومن غيرها، كأتنا، وهب لنا، وارزقنا، واغفر لنا، ونحوها. والسؤال الاستعلامي أيضا صيغت أفعاله ونوائها من مادة السؤال ومن غير مادة السؤال، وأشهر ما يمكن أن يُستعمل في معنى السؤال المصطلحات الستة الآتية: السؤال، والاستنباء، والاستفتاء، والاستخبار، والاستعلام، والاستفهام. ولم يذكر في القرآن منها إلا الثلاثة الأول، وأما الثلاثة الباقية فمما اصطلح عليه في كتب البلاغة والمعاجم المتخصصة.

فأما السؤال فهو أعمّها، ويمكن إطلاقه على كلّ واحد منها، وأما الخمسة الباقية فهذا ملخص ما جمعنا من أقوال العلماء فيها:

فصنّف منهم يساوي بين اللفظين ويذكر هذا وهذا على الترادف، وربما ساوى بينها جميعها، قال الثماني: "استفهام واستخبار واستعلام كلّ بمعنى واحد"⁽²⁾، وبه قال ابن الشجري في الأمالي⁽³⁾. وكثيرا ما يُذكر الاستفهام ويقال هو الاستخبار⁽⁴⁾ أو العكس، ونُقِلَ الثاني عن ثعلب وابن قتيبة، وصنيع هؤلاء هو الاستعمال؛ إذ لا يظهر أيّ فرق في عامة كتب البلاغة ولا في كتب التفسير بين الألفاظ التي تؤدي وظيفة السؤال.

وصنّف ثانٍ راعى أصحابه الفروق بين هذه الألفاظ، وفي مقدمة هؤلاء أئمة اللغة وأصحاب المعاجم، ومن خلالهم ومن خلال كتب التعريفات والفروق تظهر لنا أهم الفروق بين الاستخبار والاستعلام والاستنباء والاستفتاء والاستفهام، وأشار قبل ذلك إلى أنّ هناك ألفاظاً أخرى تحمل دلالة السؤال، غير أنّي لم أذكرها لإعراض البلاغيين والمفسرين عنها، وعدم استعمالها إلا نادراً جداً؛ مثل كلمة: الاستكشاف، والاعتراف؛ من اعترف القومُ استخبرهم، ومنه قول الشاعر:

أسأله عميرة عن أبيها *** خلال الجيش تعترف الركابا⁽⁵⁾ ؟

فذكر الاعتراف وصفاً للسؤال ودالا عن معناه.

(1) العسكري أبو هلال، الفروق في اللغة، ص28، 29.

(2) الثماني: الفوائد والقواعد، ص811.

(3) انظر: محمد بركات: فصول في البلاغة، ص124.

(4) أكثر البلاغيين على ذلك ونقل ابن فارس في الصحاح عن بعضهم التفريق بين الاستفهام والاستخبار؛ وقولهم إن الاستخبار سؤالك الأول، فإذا لم تفهم سألت ثانية؛ فتكون بذلك مستفهما لا مستخبرا، انظر ابن فارس: الصحاح في فقه اللغة العربية...، ص134.

(5) الزمخشري، أساس البلاغة، ج1، ص645، والبيت لبشر بن أبي خازم وهو من الوافر، تجده في ديوانه، ص24.

ونبدأ بالاستخبار؛ وهو طلب الخبر، وبينه وبين النبأ أدنى فرق؛ فقد قُيِّد النبأ بكونه خبراً ذا فائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظنٍّ، قاله الراغب⁽¹⁾، وقال إنَّ حق الخبر الذي يقال فيه نبأ أن يتعرى عن الكذب؛ كالتواتر، وخبر الله تعالى، وخبر النبي ﷺ؛ فظهر أن النبأ أخصُّ من الخبر؛ فكلُّ نبأ خبر بلا عكس، إذن فكل استنباء استخبار بلا عكس.

وأما الاستفهام فساوى بينه وبين الاستخبار كثير، وذكر ابن فارس أنَّ ناساً فرّقوا بينهما؛ وقالوا إن الاستفهام إنما هو السؤال الثاني بعد الاستخبار، فإذا استخبرت عن شيء ثم سألت ثانية فهنا فقط تكون مستفهماً⁽²⁾ قلت: وفي تحديد الاستفهام بالسؤال الثاني نظر؛ إذ يحسن تحديده بالسؤال الذي يطلب به الفهم كما هي دلالة بنيته الصرفية؛ وهي طلب الفهم، ومعلوم أن الفهم لا يتحدد بترتيب الأسئلة؛ فقد يكون السؤال الأول استفهاماً كما في قولك مثلاً: كيف أمكنَ لعلِّي أن يُلقِيَ درسَ البلاغة؟ وقد يكون السؤال الثالث هو الاستفهام؛ كأنْ يقال مثلاً: هل جاء الأستاذ أمس؟ فيقال: لا، لم يأت، ثم يقال ومَنْ ألقى درس البلاغة إذن؟ فيقال عليّ، فيقال: وكيف أمكنَ لعلِّي أن يلقي درس البلاغة؟ فهنا فقط طُلب الفهم، وأما قبلُ فلم يطلب إلا محض الخبر.

وأما الاستعلام فهو طلب العلم، وساوى ابن منظور بينه وبين طلب المعرفة فقال: "علمت الشيء أعلمه عرفته"⁽³⁾، وجمهور البلاغيين على أن الاستفهام هو الاستعلام، وذكر أبو البقاء أن بين الاستعلام والاستفهام عمومًا وخصوصًا مطلقاً، ف"كلّ استعلام استفهام بلا عكس؛ لأن الاستعلام طلب العلم، وهو أخص من الفهم"⁽⁴⁾، وهذا محلّ نظر؛ لأنّه ليس كلُّ ما يُعَلَّم يُفهم، وربُّنا تبارك وتعالى يوصف بالعلم فنقول يعلم الله، ولا يوصف بالفهم فلا يقال فهم الله فهو فاهم أو فهم.

ومما يفترق به الاستعلام عن الاستخبار أيضاً أنَّ الخبر عند البلاغيين والأصوليين وغيرهم هو ما يُقابل بتصديق أو تكذيب، بخلاف العلم الذي هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً؛ فهو أخصُّ بكثير منه وأعلى رتبة.

بقي الاستفتاء، وهو في اللغة طلب الفتوى، ويقال الفتيا، وأصلها من الفتى؛ وهو الشاب الحدث الذي شبَّ وقوي⁽⁵⁾، وبين الاستفتاء والسؤال عموم وخصوصاً مطلق؛ فكل استفتاء سؤال بلا عكس، وفي اللسان: «فَأَسْتَفْتِهِمْ» أي فاسألهم⁽⁶⁾، وذكر الدامغاني في الوجوه والنظائر أن من الاستفتاء قوله تعالى:

(1) الراغب، المفردات، ص 482.

(2) ابن فارس، الصحاح، ص 134.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 870.

(4) الكفوي الكليات، ص 83.

(5) ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 1051.

(6) نفسه، ج 4، ص 1051.

﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ في أكثر من موضع من القرآن⁽¹⁾، ويؤيده ما ورد في سبب نزول قول الله تعالى: أن عمرَ ومعاذًا ونفراً من الصحابة رضوا رسول الله ﷺ فقالوا أفئتنا في الخمر والميسر؛ فإنهما مذهبة للعقل مسلبة للمال، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: 219]⁽²⁾.

هذا، وليس كل سؤال استفتاء؛ لأنه لا يكون كذلك إلا إذا تضمن أموراً تظهر من خلال أهم ما ذكره العلماء في بيان معنى الاستفتاء: قال الألوسي رحمه الله: وأصل الاستفتاء الاستخبار عن أمر حَدَثٍ⁽³⁾، وقال ابن عطية رحمه الله: "الاستفتاء نوع من أنواع السؤال؛ وكأنه سؤال من يُهْتَبَلُ بقوله ويجعل حجة"⁽⁴⁾، ولكن يشكل عليه قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنِ خَلَقْنَا﴾ [الصفافات: 11]؛ يخاطب المشركين. وقال الشنقيطي رحمه الله: "هو طلب الإخبار بالواقع فيما يسأل عنه"⁽⁵⁾، وذهب ابن عاشور رحمه الله إلى أن الاستفتاء "طلب الإخبار عن أمرٍ يخفى عن غير الخواص في غرض ما، وهذا الأمر إما أن يكون مما اختص به المخبر؛ قال تعالى: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا﴾ [يوسف: 46]، وإما أن يُسأل عنه من يوثق به؛ كقوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَأْأُيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي﴾ [النمل: 32]"⁽⁶⁾، وجمعاً بين ما تفرّق في هذه الأقوال يمكن القول إنّ الاستفتاء هو السؤال عن أمرٍ يتعلّق بواقع السائل، يحتاج إلى دقّة نظر المسئول لخفائه واستشكاله.

من خلال جميع ما مضى، وبالنظر في تعريفات العلماء للسؤال اصطلاحاً يمكن صياغة تعريف مؤلف من أهمّ المفردات المستعملة فيها لا يختلف كثيراً عن التعريف اللغوي نقول فيه: السؤال ضربان؛ سؤال استعطاء وسؤال استعلام، فأما الأول فهو طلب شيءٍ حسي؛ نحو: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتْنَعًا﴾ [الأحزاب: 53]، أو معنوي؛ كقولنا: اللهم إنّنا نسألك العفو والعافية. وأما الثاني فهو طلب الإجابة عن شيء، أو إلى شيء، وقد يخرج عن حقيقته إلى أغراض مجازية يقصدها السائل.

6. أقسام السؤال

هذا المبحث هو من أوسع نقاط التلاقي بين السؤال والاستفهام؛ إذ يتعلق بمسألة مهمّة جعلت علماء النحو والبلاغة يقسّمون الاستفهام إلى حقيقي ومجازي، هي مسألة الاستفهام الذي يكون صاحبه عالماً بما يسأل عنه، ولقد مرّت معنا إشارات إلى أنّ الاستفهام اصطلاحاً حادث لا أصل له في كتاب ولا سنّة، وبالرغم من ذلك فقد قدّر له الانتشار الواسع في كتب التفسير والبلاغة وغيرها، الأمر الذي يعني أنّه لا بد أن يكون قد نُسبَ هذا المصطلح -وبكثرة- إلى المولى تبارك وتعالى؛ لأنّ القرآن الكريم اشتمل على مئات

(1) الدامغاني، الوجوه والنظائر، ج1، ص431.

(2) انظر: العك، خالد عبد الرحمان، تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، ص51.

(3) الألوسي، روح المعاني، ج23، ص111.

(4) انظر ابن عطية، المحرر الوجيز، ج412، ص467.

(5) انظر الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج6، ص438.

(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج23، ص94.

الأسئلة الإلهية التي تكلم بها رب العزة والجلال، فنجد المفسر أو البلاغي، أو مصنف علوم القرآن يستفي هذه الأسئلة استفهامات مع أننا لا نعلم أن الله تبارك وتعالى وصف نفسه بفهم ولا نسب إلى نفسه فعل الاستفهام، ثم نجده يقرر -ربما تخلصاً من هذه المشكلة- أن الاستفهام منه حقيقي؛ وهو ما يصدق عليه تعريف السيوطي الذي تقدم معنا، وهو قوله: "اعلم أن حقيقة الاستفهام أنه طلب المتكلم من مخاطبه أن يحصل في ذهنه ما لم يكن حاصلًا عنده مما سأله عنه"⁽¹⁾. ومنه مجازي؛ وهو جميع "استفهامات" المولى تبارك وتعالى، وكل استفهام ليس غرض صاحبه منه طلب حصول علم بشيء لا يعلمه.

وليست المقابلة بين السؤال والاستفهام بدعاً من القول؛ فقد سبق إليها عدد قليل من اللغويين، منهم أبو هلال العسكري الذي قال: "الفرق بين السؤال والاستفهام أن السؤال لا يكون إلا لما يجله المستفهم أو يشك فيه، وذلك أن المستفهم طالب لأن يفهم، ويجوز أن يكون السائل يسأل عما يعلم ولا يعلم؛ فالفرق بينهما ظاهر"⁽²⁾.

وقد مر معنا أن الاستفهام لا يعدو في الحقيقة وأصل اللغة أن يكون قسمًا من أقسام السؤال، غير أن علماء النحو -لأسباب تقدم معنا ذكر أهمها- آثروا استعمال مصطلح الاستفهام على مصطلح السؤال، ثم تبعهم على ذلك علماء البلاغة وغيرهم، واتفق الجميع على أن الاستفهام حقيقي ومجازي، مع أن المعنى اللغوي للاستفهام لا يساعد على تصوّر أساليب استفهامية مجازية؛ كيف تكون استفهامية (أي لطب الفهم) ثم تكون مجازية (أي أن أصحابها على علم بما يستفهمون عنه، لكنهم يقصدون بالاستفهام أغراضاً مجازية بلغ بها السيوطي أكثر من ثلاثين غرضاً؟! غير أن كون هذا الأمر مما تلقاه جماهير أهل العلم بالقبول، ومما قد تشمله قاعدة: لا مشاحة في الاصطلاح يجعلنا لا نملك إلا أن نسير خلف ركبهم في هذا المسلك، ولا نثير مشكلة البحث العلمي، والطالب المبتدئ في غنى عنها، غير أننا لا نرى ذلك مانعاً من خدمة مبحث السؤال الذي هو محور هذا الباب، والمصطلح الأصيل فيه، ومحاولة إيجاد تقسيم له يستوعب تقسيم البلاغيين للاستفهام، ويسلم من القصور الذي شابهه، وربما يزيد عليه، فنقول مستعينين الله جل وعلا:

السؤال -كما تقدم معنا- نوعان؛ استعطاء، واستعلام. فأما سؤال الاستعطاء فهو طلب شيء حسي أو معنوي، وكل من هذين الطلبين ينقسم قسمين: الأول ما كان سؤاله بلفظ السؤال، ومثاله من الأول قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [الطور: 40]، ومن الثاني قولنا: اللهم إنا نسألك العفو والعافية.

(1) السيوطي: الأشباه والنظائر، ج 7، 43.

(2) الفروق اللغوية، ص 37.

والثاني ما كان سؤاله بغير لفظ السؤال؛ ومثاله من الأول -أي من الشيء الحسي- قوله تعالى حكاية لقول عيسى عليه السلام: ﴿رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: 114]. ومن الثاني قولنا: اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وبارك لنا، وما أشبه ذلك.

واختير لفظ الشيء في هذا التعريف ليُعَمَّ كل مسؤل، وليرتفع الذمَّ عمن أمرهم الله تعالى بقوله: ﴿وَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ [الممتحنة: 10] وأمثالهم ممن لا يُشعر سؤالهم بدنو رتبة ولا ارتفاعها؛ وإنما محض مطالبة واسترجاع لحق مشروع.

وأما سؤال الاستعلام، فمع كونه ينقسم إلى ما استُعمل فيه لفظ السؤال وما استعمل فيه غيره، فإن له تقسيماً آخر أهم هو ما نرجو أن يسلم به من القصور الذي شاب تقسيم الاستفهام؛ وهو أن يُقال: السؤال قسمان؛ حقيقي ومجازي، وينقسم السؤال الحقيقي قسمين؛ الأول: طلبُ إجابة، والثاني طلب استجابة:

فأما طلب الإجابة فهو طلب الإعلام بشيء معين؛ فإن كان ما يُعلم به خبراً يُقابل بتصديق أو تكذيب فهو الاستخبار، وإن كان هذا الخبر ذا شأن عظيم فهو الاستنباء، وأخصُّ من الاستخبار الاستعلام؛ وأخصُّ منهما الاستفهام الذي يطلب به الفهم، وإذا كان الشيء المسؤل عنه أمراً حدثاً يحتاج إلى أعمال نظر فالسؤال عنه هو الاستفتاء، وقيده بعضهم بالسؤال عن الأمور الشرعية⁽¹⁾، وهو تقييد لا يصح؛ لأن في القرآن الكريم ما يدل على أن الاستفتاء قد يكون في غير المسائل الشرعية، ومثاله قوله تعالى: ﴿فَلَا تُنَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: 22]؛ فظاهر الآية الإذن في استفتاء أهل الكتاب في غير قصة أصحاب الكهف وما أشبهها؛ لأنه الله تعالى لم ينه عن استفتائهم مطلقاً، وإنما نهى عن استفتائهم في قصة أصحاب الكهف وما أشبهها⁽²⁾ كما أفاده التقييد بالجار والمجرور في قوله: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ﴾.

وأما السؤال الاستجابي؛ أي الذي يطلب به صاحبه استجابة لا إجابة، فهو يقوم في الغالب مقام الأمر النهي، ويُعدَّل عنهما إليه لغرض يقتضيه المقام، ولا أعلم أسلوباً في العربية يتسع لأداء عدد كبير من الأغراض والمعاني مثل السؤال/الاستفهام، وقلَّ أن تجد من تحدَّث عن الأغراض المجازية للاستفهام تساءل عن سرِّ العدول عن الأسلوب الموضوع لإفادة غرض بلاغي إلى أسلوب الاستفهام، وتفتنَّ له بعض العلماء والبلاغيين؛ منهم السيوطي الذي تساءل عن هذا الأسلوب البديع من أساليب العربية فقال بعدما عرض الأغراض الاثنين والثلاثين التي جمعها من كتب النحو والبلاغة: "هَلْ يُقَالُ إِنَّ مَعْنَى الاسْتِفْهَامِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَوْجُودٌ وَانْضَمَّ إِلَيْهِ مَعْنَى آخَرٌ، أَوْ تَجَرَّدَ عَنِ الاسْتِفْهَامِ بِالْكُلِّيَّةِ؟ قَالَ: فِي عَرُوسِ الْأَفْرَاحِ: مَحَلٌّ

(1) انظر: زيدان، عبد الكريم: أصول الدعوة، ص 130.

(2) السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 473.

نَظَرٍ، قَالَ: وَالَّذِي يَظْهَرُ الْأَوَّلُ، قَالَ وَيُسَاعِدُهُ قَوْلُ التَّنْوِيحِ فِي الْأَقْصَى الْقَرِيبِ: إِنَّ لَعَلَّ تَكُونَ لِلِاسْتِفْهَامِ مَعَ بَقَاءِ التَّرْجِي، قَالَ: وَمِمَّا يُرْجَحُهُ أَنَّ الْإِسْتِبْطَاءَ فِي قَوْلِكَ: كَمْ أَدْعُوكَ؟! مَعْنَاهُ أَنَّ الدُّعَاءَ وَصَلَ إِلَى حَدٍّ لَا أَعْلَمُ عَدَدَهُ؛ فَأَنَا أَطْلُبُ أَنْ أَعْلَمَ عَدَدَهُ... وَأَمَّا التَّعَجُّبُ فَالِاسْتِفْهَامُ مَعَهُ مُسْتَمَرٌّ، فَمَنْ تَعَجَّبَ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ بِلِسَانِ الْحَالِ سَائِلٌ عَنْ سَبَبِهِ؛ فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ عُرِضَ لِي فِي حَالِ عَدَمِ رُؤْيَا الْهُدْهِدِ، وَقَدْ صَرَخَ فِي الْكُشَافِ بِبَقَاءِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ... وَهَذَا تَنْحَلُّ إِشْكَالَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي مَوَاضِعِ الْإِسْتِفْهَامِ وَيَظْهَرُ بِالتَّأَمُّلِ بَقَاءُ مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ مَعَ كُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ⁽¹⁾.

من أمثلة السؤال الحقيقي الاستجابي قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: 91]، وقوله سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: 20]، وقوله: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: 20]، وكلها بمعنى الأمر؛ أي: انتهوا، اصبروا، أسلموا. ومن أمثلته في معنى النهي قوله جل وعلا: ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَّوْكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ﴾ [التوبة: 13]؛ أي: لا تخشوهم.

وأما السؤال المجازي فهو الذي لا يُقصد به طلب إجابة ولا طلب استجابة؛ وإنما يُجاء به عادةً لأغراض بلاغية بلغت قيمته الدلالية العالية أن ضاقت بها الأساليب الموضوعية لها؛ فاحتجج إلى إخراجها في صورة الاستفهام، وأحسب أنه أكثر أسئلة القرآن الكريم الاستعلامية، وربما في العربية عامة؛ ومنه قولك لمن توبّخه بعدما لم يستجب لنصائحك وتوجيهاتك: ألا تستحي؟! ألا تتقي الله؟! أين ذهب عقلك؟! إلى متى وأنا أصبر عليك؟! ونحو ذلك.

وإذا تأملت الأغراض التي ذكرها السيوطي للاستفهام المجازي؛ وهي كثيرة جدًا يمكن ردّ بعضها إلى بعض: وجدت أن أكثرها من هذا الباب؛ مثل أغراض: الإنكار، والتقدير، والتهديد، والتكثير، والتهكم، والاستهزاء، والتحقير، والتعظيم، والتفخيم، وغيرها.

7. خاتمة

يمكن تلخيص نتائج هذا البحث في النقاط التالية:

- من أهمّ دروس النحو والبلاغة: درس الاستفهام؛ وهو أحد أقسام الإنشاء الطلبي، ويعدُّ أوسع أساليب العربية تصرُّفًا، وأقدرها على الوفاء بمعاني كثير من الأساليب الأخرى؛ كالأمر، والنهي، والنفي، والعرض، والتكثير، والتحقير، والتعظيم، وغيرها؛ ولذلك عظمت عناية النحويين والبلاغيين به، وكثر وقوف المفسرين والنقاد عند أساليبه الكثيرة في النصوص الشرعية والأدبية.

(1) الإتيان، ج 3، ص 275.

- اتَّفَقَ البلاغيون والنحويون على أنَّ الاستفهام هو طلب المتكلم حصول العلم بشيء لم يكن معلوماً به عنده بأداة من الأدوات الموضوعة، وأشهر هذه الأدوات إحدى عشرة الآتية: الهمزة، وهل، ومَنْ، وما، ومتى، وأين، وأَيَّان، وأَيُّ، وكيف، وكم، وأَيُّ.

- تقييد الاستفهام بأن يكون مستعملةً فيه أداة استفهام موضوعة وإن كان فيه تيسير مهمة التعرف على الأساليب الاستفهامية، وضبط عملية دراستها وحصر أساليبها، إلا أنَّ عليه مأخذين مهمين من شأن كليهما أن يفقد الدراسة البلاغية قدرًا معتبرًا من جماليتهما وحيويتهما:

- المأخذ الأول هو أنَّ هناك أساليب كثيرة يحصل بها الاستفهام دون أن يكون فيها أداة من أدواته الموضوعة؛ ومنها أسلوب: أفئتنا، وأخبرني، واذكُرْ، ونحوها مما يغلب أن يكون الأسلوب المستعمل فيه أسلوب الأمر.

- والمأخذ الثاني هو أنَّ أسلوب الاستفهام قد يتسلط عليه عامل من عوامل التعليق؛ فيُفرغه من محتواه الإنشائي الاستفهامي، كما في أساليب ألم تر كيف، أو أرايت كيف، فأساليب: كيف وما بعدها في هذه التراكيب لم يعد فيها أدنى قدر من معنى الاستفهام؛ فهي بمعنى: ألم تر إلى كيفية كذا، أو نحو ذلك. وكما في قولنا: كنت أريد أن أعرف كم الساعة وقد عرفت؛ فهل تحسَّ في عبارة: كم الساعة هنا شيئاً من الاستفهام؟

ممَّا يؤخذ على استعمال مصطلح الاستفهام أيضاً في كتب العربية، وأكثر كتب التفسير الأمان الآتيان:

* أنَّ القرآن الكريم فيه مئات الأسئلة التي وجهها المولى تبارك وتعالى إلى بعض عباده، وواقع الدراسات التفسيرية والبلاغية وغيرها نسبة الاستفهام إليه سبحانه، بالرغم من أنَّه جلَّ وعلا ما وصف نفسه بفهم ولا استفهام، ولولا أنَّ هذا الأمر قد عمَّت به البلوى، ولك أن تقول: تلقَّته الأئمة بالقبول لكان من مطالب هذا البحث وتوصياته استبدال مصطلح السؤال بمصطلح الاستفهام حيثما كان، ولاسيما في مثل هذه السياقات، غير أننا نوشك أن نجزم بأن حصول هذا الأمر إن لم يكن مُحالاً، فهو أخو المحال وشبيهه.

* الأمر الثاني أنَّ البلاغيين قسَّموا الاستفهام إلى حقيقيٍّ ومجازي، وقالوا إن الاستفهام المجازي هو ما كان صاحبه عالماً بما يسأل عنه، إلا أنه استعمل الاستفهام لغرض بلاغي يريده، غير أنَّ بنية هذه الكلمة (است+فهم) التي تدل على طلب الفهم تعكّر على هذا التقسيم؛ فكيف يقال إنَّ المتكلم يستفهم عن أمر يعلمه، كان الأولى أن يُقال يسأل، ولكن لله الأمر، ولعلَّ قاعدة: لا مشاحة في الاصطلاح تسعفنا في تجاوز هذه المشكلة، وتقبّلها وعجم الوقوف عندها.

- أغلب الظنَّ أنَّ من أهم ما صرف أهل العربية عن استعمال مصطلح السؤال بدلا عن الاستفهام أنَّ الاستفهام ليس له إلا استعمال واحد، بخلاف السؤال؛ فهو ذو دلالتين؛ إحداهما سؤال الاستعلام والاستخبار، والأخرى سؤال الاستعطاء والاستجداء.

- قد يأتي السؤال الاستعطائي بلفظه أي بمادة سأل، وقد يأتي بغيرها؛ فمن الأول مثلا قولنا: نسأل الله العافية، ومن الثاني: اللهم عافنا، ففي كلا الأسلوبين طلبٌ للعافية. والأمر نفسه بالنسبة للسؤال الاستعلامي؛ فمما استعمل فيه لفظ السؤال مثلا قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: 63] ومما استعمل فيه لفظ آخر من معناه قوله سبحانه: ﴿وَيَسْتَأْذِنُكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّهِ إِنَّهُ وَلِيُّ الْخَلْقِ﴾ [يونس: 53]

- سؤال الاستعطاء يتعدى إلى مفعولين، الأول بنفسه، والثاني بنفسه حيناً وبمن التبعية حيناً، فمثال الأول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: 53]، ومثال الثاني قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 32].

وأما سؤال الاستعلام فيتعدى إلى مفعولين أيضاً، الأول بنفسه، والثاني بحرف الجر عن، وندر في العربية وفي القرآن الكريم أن يتعدى إلى الثاني بحرف الباء؛ فمثال الأول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحُجَّجِ﴾ [البقرة: 189]، ومثال الاستعمال الثاني قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: 1]؛ أي عن عذاب واقع، ومن شواهد في العربية قول علقمة: فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالنِّسَاءِ فَإِنِّي *** خَيْرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيب. أي عن النساء.

- من مآخذ تقسيم البلاغيين للاستفهام إلى حقيقي ومجازي أنهم يذكرون الأغراض البلاغية التي يخرج إليها أسلوب الاستفهام ضمن قسم الاستفهام المجازي، وهذا محلّ نظر؛ لأنّ كثيراً من الاستفهامات الحقيقية التي يطلب بها أصحابها حصول العلم بشيء لا يعلمونه، وأحياناً حصول فهم لأمر لا يفهمونه كما تدلّ عليه بنية الكلمة، وتكون هذه الاستفهامات مصحوبة بغرض أو أكثر من الأغراض التي جعلها البلاغيون مقاصد للاستفهام المجازي.

ولقد كان هذا المآخذ من أهم ما اعتمد عليه في تقسيم السؤال المذكور في بحثنا هذا، وملخصه أنّ السؤال الحقيقي ومجازي أيضاً، فأما الحقيقي فهو ما يطلب به أحد أمرين:

- إجابة؛ كقول القائل: ما اسمك؟ أو أخبرني عن الإسلام.

- أو استجابة؛ وهو ما يقوم في الغالب مقام الأمر أو النهي؛ فمن الأول قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: 91]؛ أي انتهوا. ومن الثاني قوله تعالى: ﴿أَتُخْشَوْنَهُمْ﴾ [التوبة: 13]؛ أي لا تخشوهم.

وأما السؤال المجازي فهو الذي لا يُقصد به طلب إجابة ولا طلب استجابة؛ وإنما يُجاء به عادةً لأغراض بلاغية بلغت قيمتها الدلالية العالية أن ضاقت بها الأساليب الموضوعة لها؛ فاحتيج إلى إخراجها في صورة الاستفهام، وأحسنب أنه أكثر أسئلة القرآن الكريم الاستعلامية، وربما في العربية عامة؛ ومنه قولك لمن توبّخه بعدما لم يستجب لنصائحك وتوجيهاتك: ألا تستحي؟! ألا تتقي الله؟! أين ذهب عقلك؟! إلى متى وأنا أصبر عليك؟! ونحو ذلك.

وقد يؤتى به لإفادة معاني: التعظيم، والتفخيم، والتكثير، والتحقيق، والتعجب، والتهكم، والتهديد، وغيرها. والعلم عند الله تعالى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

8. قائمة المراجع

- الألوسي، محمود، (1994)، روح المعاني، بيروت، ط1، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية.
- بركات، محمد حمدي، فصول في البلاغة، بيروت، دار الفكر للنشر والتوزيع.
- بشر بن أبي خازم، (1972)، الديوان، دمشق، ط2، تحقيق عزة حسن، منشورات دار الثقافة.
- البغوي، الحسين بن مسعود، (1993)، تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- البيضاوي، عبد الله بن عمر، (1988)، تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل، بيروت، لبنان، ط1، دار الكتب العلمية.
- الثماني، عمر بن ثابت، (2002)، الفوائد والقواعد، لبنان، دراسة وتحقيق د. عبد الوهاب محمود الكحلة، ط1، مؤسسة الرسالة.
- الجرجاني، علي، (1995)، التعريفات، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- الجصاص أبو بكر، (1994)، أحكام القرآن، ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام شاهين، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- الدامغاني، الحسين بن محمد، (1996)، الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، القاهرة، حققه محمد حسن الزفيتي، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث.
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، (1412هـ)، المفردات في غريب القرآن، دمشق-بيروت، تحقيق: صفوان الداودي، دار القلم، الدار الشامية.
- الزبيدي، محمد مرتضى، (1965 - 2001 م)، تاج العروس من جواهر القاموس، الكويت، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الإرشاد والأنباء.
- الزركشي، محمد بن بهادر، (1957)، البرهان في علوم القرآن، بيروت، لبنان، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل.
- زكريا بن محمد الأنصاري، (1411هـ)، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، بيروت، لبنان، ط1، تحقيق د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر.
- الزمخشري، (1998)، أساس البلاغة، بيروت، لبنان، ط1، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية.

- زيدان، عبد الكريم، (1981)، أصول الدعوة، مكتبة المنار الإسلامية.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (2000)، تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان، لبنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة.
- أبو السعود، محمد بن محمد، (1431هـ)، تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- السيوطي، عبد الرحمان بن أبي بكر، (1974)، الإتيقان في علوم القرآن، مصر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- السيوطي، عبد الرحمان بن أبي بكر، (1985)، الأشباه والنظائر في النحو، بيروت، لبنان، تحقيق الدكتور عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة.
- الشنقيطي، محمد الأمين، (1996)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت، لبنان، خرج آياته وأحاديثه الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية.
- الشوكاني، محمد بن علي، (1992)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بيروت، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع.
- الطبري، محمد بن جرير، (1997)، جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- العسكري الحسن بن عبد الله، (1983)، الفروق في اللغة، لبنان، ط5، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة.
- ابن عطية، محمد بن غالب، (1422هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، بيروت، ط1، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية.
- العك، خالد عبد الرحمان، (1998)، تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، بيروت، لبنان، دار المعرفة.
- ابن فارس، أبو الحسين، (1997)، الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه ووضع حواشيه أحمد حسن بسج، بيروت، لبنان، ط1، دار الكتب العلمية.
- ابن فارس، أبو الحسين، (1972)، معجم مقاييس اللغة، مصر، ط2، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، شركه مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- الفحل، علقمة بن عبد، (1969)، الديوان، حلب، تحقيق لطفي الشقال، ودريه الخطيب، دار الكتاب العربي، ط1.
- فودة، عبد العليم (1952)، أساليب الاستفهام في القرآن، رسالة ماجستير، مصر، كلية دار العلوم.

- الفيروزآبادي، (2005)، القاموس المحيط، بيروت، لبنان، دار الجيل.
- ابن كثير الدمشقي، إسماعيل بن عمر، (1998)، تفسير القرآن العظيم، بيروت، المكتبة العصرية.
- الكفوي، أيوب بن موسى، (1998)، الكليات، بيروت، ط2، اعتنى به د. عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد، (1431هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- مسلم بن الحجاج، (1955)، الصحيح، بيروت، لبنان، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
- المناوي محمد عبد الرؤوف، (1990)، التوقيف على مهمات التعاريف، بيروت-دمشق، ط1، تحقيق د. محمد رضوان الدايدة، دار الفكر-دار الفكر المعاصر.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، (1992)، لسان العرب، بيروت، لبنان، ط2، دار صادر.
- الواحدي، علي بن أحمد، (1994)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، بيروت، لبنان، تحقيق وتعليق مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية.

9. Bibliography List

- Abu al-Saud, Muhammad ibn Muhammad. (2010). Tafsir Abi al. Saud (Irshad al. Aql al. Salim ila Mazaya al. Qur'an al. Karim). Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Akk, Khalid Abd al-Rahman. (1998). Tashil al. Wusul ila Ma'rifat Asbab al. Nuzul. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
- Al-Alusi, Mahmoud. (1994). Ruh al. Ma'ani. Beirut: 1st Ed. Edited by Ali Abd al-Bari Atiyyah. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Askari, al-Hassan ibn Abdullah. (1983). Al. Furuq fi al. Lughah. Lebanon: 5th Ed. Edited by the Committee for the Revival of Arab Heritage. Dar al-Afaq al-Jadida.
- Al-Baghawi, al-Husayn ibn Mas'ud. (1993). Tafsir al. Baghawi (Ma'alim al. Tanzil). Beirut: Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Baydawi, Abdullah ibn Umar. (1988). Tafsir al. Baydawi (Anwar al. Tanzil wa Asrar al. Ta'wil). Beirut: 1st Ed. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Damaghani, al-Husayn ibn Muhammad. (1996). Al. Wujuh wa al. Naza'ir li Alfadh Kitab Allah al. Aziz. Cairo: Edited by Muhammad Hassan al-Zafiti. Supreme Council for Islamic Affairs.
- Al-Fahl, Alqama ibn Abada. (1969). Al. Diwan. Aleppo: 1st Ed. Edited by Lutfi al-Shaqal and Durriya al-Khatib. Dar al-Kitab al-Arabi.
- Al-Fayruzabadi. (2005). Al. Qamus al. Muhit. Beirut: Dar al-Jeel.

- Al-Jassas, Abu Bakr. (1994). Ahkam al. Qur'an. Edited by Abd al-Salam Shahin. Beirut: Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Jurjani, Ali. (1995). Al. Ta'rifat (The Definitions). Beirut: Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Kafawi, Ayyub ibn Musa. (1998). Al. Kulliyat. Beirut: 2nd Ed. Edited by Dr. Adnan Darwish and Muhammad al-Masri. Muassasat al-Risalah.
- Al-Munawi, Muhammad Abd al-Ra'uf. (1990). Al. Tawqif ala Muhimmat al. Ta'rifat. Beirut-Damascus: 1st Ed. Edited by Dr. Muhammad Ridwan al-Daya. Dar al-Fikr.
- Al-Raghib al-Isfahani, al-Husayn ibn Muhammad. (1991). Al. Mufradat fi Gharib al. Qur'an. Damascus-Beirut: Edited by Safwan Dawudi. Dar al-Qalam.
- Al-Sa'di, Abd al-Rahman ibn Nasir. (2000). Taysir al. Karim al. Rahman fi Tafsir Kalam al. Mannan. Lebanon: Edited by Abd al-Rahman ibn Mu'alla al-Luwayhiq. Muassasat al-Risalah.
- Al-Shanqiti, Muhammad al-Amin. (1996). Adwa' al. Bayan fi Idah al. Qur'an bi al. Qur'an. Beirut: Edited by Sheikh Muhammad Abd al-Aziz al-Khalidi. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Shawkani, Muhammad ibn Ali. (1992). Fath al. Qadir. Beirut: Dar al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution.
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr. (1974). Al. Itqan fi Ulum al. Qur'an. Egypt: Edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim. General Egyptian Book Organization.
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr. (1985). Al. Ashbah wa al. Naza'ir fi al. Nahw. Beirut: Edited by Dr. Abd al-Al Salim Makram. Muassasat al-Risalah.
- Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. (1997). Jami' al. Bayan fi Ta'wil al. Qur'an. Beirut: Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Tahir ibn Ashur. Al. Tahrir wa al. Tanwir. Tunis: Dar Sahnoun for Publishing and Distribution.
- Al-Thamanini, Umar ibn Thabit. (2002). Al. Fawa'id wa al. Qawa'id. Lebanon: 1st Ed. Edited by Dr. Abd al-Wahhab Mahmoud al-Kahla. Muassasat al-Risalah.
- Al-Wahidi, Ali ibn Ahmad. (1994). Al. Wasit fi Tafsir al. Qur'an al. Majid. Beirut: Edited by a committee of scholars. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Al-Zamakhshari. (1998). Asas al. Balaghah. Beirut: 1st Ed. Edited by Muhammad Basil Oyun al-Sud. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.

- Al-Zarkashi, Muhammad ibn Bahadur. (1957). Al. Burhan fi Ulum al. Qur'an. Beirut: Edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim. Dar al-Jeel.
- Al-Zubaydi, Muhammad Murtada. (1965-2001). Taj al. Arus min Jawahir al. Qamus. Kuwait: Edited by Ali Shiri. Dar al-Irshad.
- Barakat, Muhammad Hamdi. Fusul fi al. Balaghah (Chapters on Rhetoric). Beirut: Dar al-Fikr for Publishing and Distribution.
- Bishr ibn Abi Khazim. (1972). Al. Diwan. Damascus: 2nd Ed. Edited by Izza Hassan. Dar al-Thaqafa Publications.
- Fouda, Abd al-Alim. (1952). Asalib al. Istifham fi al. Qur'an. Master's Thesis, Egypt: Kuliyat Dar al-Ulum.
- Ibn Atiyyah, Muhammad ibn Ghalib. (2001). Al. Muharrar al. Wajiz fi Tafsir al. Kitab al. Aziz. Beirut: 1st Ed. Edited by Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Ibn Faris, Abu al-Husayn. (1972). Mu'jam Maqayis al. Lughah. Egypt: 2nd Ed. Edited by Abd al-Salam Muhammad Harun. Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons.
- Ibn Faris, Abu al-Husayn. (1997). Al. Sahibi fi Fiqh al. Lughah al. Arabiyyah wa Masa'iliha wa Sunan al. Arab fi Kalamihah. Annotated by Ahmad Hassan Basaj. Beirut: 1st Ed. Dar al-Kotob al-Ilmiyah.
- Ibn Kathir al-Dimashqi, Ismail ibn Umar. (1998). Tafsir al. Qur'an al. Azim. Beirut: Al-Maktaba al-Asriyya.
- Ibn Majah, Muhammad ibn Yazid. (2010). Sunan Ibn Majah. Edited by Muhammad Fuad Abd al-Baqi. Dar Ihya al-Kutub al-Arabiyyah.
- Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram. (1992). Lisan al. Arab. Beirut: 2nd Ed. Dar Sadir.
- Muslim ibn al-Hajjaj. (1955). Sahih Muslim. Beirut: Edited by Muhammad Fuad Abd al-Baqi. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Zakariya ibn Muhammad al-Ansari. (1991). Al. Hudud al. Aniqah wa al. Ta'rifat al. Daquiqah. Beirut: 1st Ed. Edited by Dr. Mazen al-Mubarak. Dar al-Fikr al-Mu'asir.
- Zidan, Abd al-Karim. (1981). Usul al. Da'wah. Al-Manar Islamic Library.